كان طعاما مستقلا غير متعارف بالادومة فاخبر انه يصلح لها
وفيه دليل لما قاله ايمتنا فيمن حلف لا ياكل ادما بحيث يأتدم
به كالخل وسائر الادهان وبغيره كاللحم وجبن وتمر وملح ويقول
كخبز وبصل قيل يؤخذ من وضعها عليها انه لا باس بوضع الا
على الخبز انتهى ومحله ان سلم ما لم يعتد زه بحيث يعافه غيره
واكل هذا من تدبير الغذا فان الشعير بارد يابس والتمر حار
رطب على الاصح فادام خبز الشعير به من احسن التدبير **النفل**
بمثلثة مضمومة فمثناة ساكنة **ما بقي من الطعام** وحكمته دفع
ما وقع لبعضهم من ازدرايه اوانه انفخ والذ قيل هو هنا الثريد
واصل النفل ما يرسب من كل شيء وقد يطلق على نحو الدقيق والسويق
فقيل لقد اعجب المصنف فحمته بذلك الحديث اشارة الى ان نقل
الاحاديث وما بقي منها انتهى وفيه ما فيه بل في تعبيره بالنفل ما قد
يخشى منه اذ في القاموس النفل ما استقر تحت الشيء من كدره وكان
هذا هو الحاصل على تفسير الراوي بما ذكر وحذرا من ان يتوهم منه
اسناده لهذا المعنى غير المراد **باب ما جاء في صفة وضوء**
رسول الله صلى الله عليه وسلم عند اي قبل وبعد **الطعام** وهو ما قصد
للطعم اقتياتا وتأدما وتفكها واما ما يقصد للتداوي فسماه الفقها
تارة طعاما نظرا الى انه يطعم اي يوكل وتارة غير طعام نظرا للغرض
وقد يختص الطعام بالبر وليس مرادا هنا والوضوء في الترجمة
قيل غسل اليدين بدليل تقييده لعند الطعام وقيل حقيقة كما
تدل عليه الاحاديث الاتية وعليه فعائدة التقييد بيان انه ليس
بواجب عند الطعام والوجه انه مراد به كل منها بناء على الاصح من
جواز استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه فارادة الاول من حيث

نفيه

نفيه والثاني من حيث اثباته فكان قال صفة وضوئه الشريف
الوقوع وعدم الوجوب وصفة وضوئه اللغوي الوقوع والندب
ويدل على ذلك الاحاديث الاتية في الباب كلها بالمعنى الاول الا
الاول خير فانه بالمعنى الثاني كما سيأتي واذا اشتمل الباب على الامرين
كان تضمن الترجمة لهما اولى وان كانت الزيادة على ما في الترجمة
سايغة وانما المعيب النقص عما فيها **من الخلا** بالمد المتوضأ واصله
المكان الخالي وعبر به عن ذلك استحيا وتخلا **لا تأتيك** يحتمل ان سبب
صدور هذا منهم اعتقادهم وجوبه عند الطعام فاجيبوا بان الامر
به منحصر اي اصالة في القيام الى الصلاة وما عداه ان ورد فيه
نص كان مثله والا فلا فظهر بما قررته ظهور الاستدلال بالاية
وان الجواب مطابق للسؤال وفي نسخة لا تاتيك بحذف اداة
الاستفهام والمعنى على العرض نحو الا تنزل عندنا **بوضوء** بفتح الواو
الماء الذي يتوضأ به **الوضوء** بضمها اي الفعل وهذا هو الاصح
وقيل بالضم فيهما **اذا** ظرف للوضوء لا مر كما هو واضح **قمت** اي
اردت القيام وخرج بانما الى اخره الوضوء عند الطعام فانه ليس
مامورا به حقيقة اذ هو لا يكون الا واجبا **من الغائط** هو هنا
وباعتبار الاصل المكان المطمئن من الارض تقضى فيه الحاجة
ويسمى الخارج به للمجاورة كراهة باسمه ومن عادة العرب
تجنب النطق بمثل ذلك والكناية عنه ما امكن **توضأ** اي يتوضأ
كما في نسخة **اصلي** انكارا لما توهموه من ايجاب الوضوء للاكل وفي
نسخة بحذف اداة الاستفهام **نرادان** بزاي ثم مهملة **برد الطعام**
اي استمراره على الاكل ونحوه وحصول منافعه له وزوال مضاره
عنه **الوضوء** اي غسل اليدين **قبله** وقول بعض الشافعية المراد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)